

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٧ «بالتفويض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

للعام المالى ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة نظام العاملين

بالغرفة التجارية لمحافظة القاهرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة جلسة ٢٠٠٦/٨/٢١

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٧/٥/٨ ؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالي ٢٠٠٥ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٢٠٥٠٤٠٣,٠٦ ج (فقط اثنان وعشرون مليوناً وخمسون ألفاً وأربعمائة وثلاثة جنيهاً وستة قروش) ، وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٠٠٤١٧١٥,٤٧ ج (فقط عشرة ملايين وواحد وأربعون ألفاً وسبعمائة وخمسة عشر جنيهاً وسبعة أربعمائة قرشاً) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٢٠٠٨٦٨٧,٥٩ ج (فقط اثنا عشر مليوناً وثمانية آلاف وستمائة وسبعة وثمانون جنيهاً وتسعة وخمسون قرشاً) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٥/١٢/٣١ مبلغ ٥٦٥٩١٦٢٨,٩٤ ج (فقط ستة وخمسون مليوناً وخمسمائة وواحد وتسعون ألفاً وستمائة وثمانية وعشرون جنيهاً وأربعة وتسعون قرشاً) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٧/٥/٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البري